

جيش الدفاع الاسرائيلي

قانون ضريبة طوابع الواردات رقم ٢٧ لسنة ١٩٥٢  
انضمه بشأن ضريبة الطوابع (تعديل رقم ٥)

عملا بالصلاحيه المخوله لي في الماده ٣ (ب) لقانون ضريبة طوابع الواردات رقم ٢٧ لسنة ١٩٥٢  
(فيما يلي القانون) حسب تعديله في الامر بشأن ضريبة الطوابع (يهودا والسامرة) (رقم ١٠٤٨)  
لسنة ١٩٨٣-٥٧٤٣، انني امري بما يلي

تعديل النظام (١) في الانظمة بشأن ضريبة الطوابع (يهودا والسامرة) ٥٧٤٣-١٩٨٣ في نهايه  
رقم ٢  
النظام رقم ٢ وبدلا من الماده ٢٧ للذيل الثاني للقانون ياتي :-

" ٢٧- طلبات للحصول على رخصه الملزمه بالتقريبه بموجب الماده ٢ (٢٢) (٢٤) (أ)

(١) و-(٢٤) (ب) (١) للجدول الاول والتي قدمت من قبل سائق ناقله شحن

تخرج لهدف تصدير الباندورهه بلانجان وحمضيات .

بدء سريان ٢ . قصبي هذه الانظمة اعتبارا من اذار ٥٧٤٤ (٥ اذار ١٩٨٤) .

الاسم ٣ . يطلق على هذه الانظمة اسم " انظمة بشأن ضريبة الطوابع (تعديل رقم ٥)  
(يهودا والسامرة) لسنة ٥٧٤٤-١٩٨٤ .

فريدي زاخ ، الوف مشنيه  
رئيس الادارة المدنية بالوكالة  
لمنطقة يهودا والسامرة

الادار (ب) ٥٧٤٤  
الادار ١٩٨٤